



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2006/10
11 May 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الرابعة والعشرون

بون، ١٨-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦

البند ٦ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

الآلية المالية (بروتوكول كيوتو)

صندوق التكيف

تقرير عن حلقة العمل المعنية بصندوق التكيف

مذكرة من إعداد الأمانة*

موجز

تتضمن هذه المذكرة تقريراً عن حلقة العمل المعنية بصندوق التكيف التي عقدت في إدمنتون، كندا، في الفترة من ٣ إلى ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦، استجابة لطلب ورد في المقرر ٢٨/م-أ١ ويدعو إلى تعزيز تبادل الآراء حول تقديم مزيد من التوجيه بشأن تشغيل صندوق التكيف.

وعقب المناقشات التي استندت إلى الإفادات التي قدمتها الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والعروض وورقات المعلومات الأساسية، ناقش المشاركون، تفصيلاً، خيارات متنوعة في مجموعات منفصلة ركزت على الترتيبات المؤسسية لإدارة صندوق التكيف، وحصة العائدات المتأتية من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة وغيرها من مصادر التمويل، والاشتراطات المتعلقة بالأهلية وبصرف الأموال، والمجالات ذات الأولوية.

وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في استخدام المعلومات الواردة في هذا التقرير كإسهام في مداولاتها الرامية إلى تقديم مزيد من التوجيه بشأن تشغيل صندوق التكيف.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة بسبب موعد عقد حلقة العمل.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢-١	أولاً- مقدمة.....
٣	١	ألف- الولاية
٣	٢	باء- الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ.....
٣	٣	ثانياً- تنظيم حلقة العمل.....
٣	١٠-٤	ثالثاً- مداورات حلقة العمل.....
٥	١١	رابعاً- الاستنتاجات.....

المرفق

٦	نتائج حلقة العمل المعنية بصندوق التكيف، المعقودة في إدمنتون، كندا، في الفترة من ٣ إلى ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦.....
---	---

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بموجب مقرره ٢٨/م إ أ-١، إلى الأمانة أن تقوم، قبل الدورة الرابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، بتنظيم حلقة عمل لتعزيز تبادل الآراء حول تقديم مزيد من التوجيه بشأن تشغيل صندوق التكيف.

باء - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ

٢ - قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في استعمال المعلومات الواردة في التقرير كمساهمة في مداولاتها الرامية إلى تقديم مزيد من التوجيه بشأن تشغيل صندوق التكيف.

ثانياً - تنظيم حلقة العمل

٣ - عقدت حلقة العمل المعنية بصندوق التكيف في إدمنتون، كندا، في الفترة من ٣ إلى ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦. واستضافتها وزارة البيئة الكندية ونظمتها أمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ. وحضر حلقة العمل ٣٧ مشاركاً يمثلون ٣١ بلداً، إلى جانب ممثلين عن العديد من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

ثالثاً - مداولات حلقة العمل

٤ - ترأس حلقة العمل رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ السيد توماس بيكر، وساعده كل من السيدة مارسيا ليفاجي، الأرجنتين، والسيد كارستين ساك، ألمانيا. وألقى السيد ستيفن مانديل، عمدة مدينة إدمنتون، بياناً استهلالياً. وألقى كلمات افتتاحية أيضاً السيد توماس بيكر وممثل عن أمانة الاتفاقية. واستضافت السيدة رونا أمبروس، وزيرة البيئة، كندا، والرئيسة الحالية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، المشاركين في حلقة العمل لمأدبة فطور.

٥ - وكانت معروضة على المشاركين وثائق من الأطراف (FCCC/SBI/2006/MISC.7 و Add.1) ومن المنظمات الحكومية الدولية (FCCC/SBI/2006/MISC.5).

٦ - وإضافة إلى ذلك، قُدمت للمشاركين ورقات المعلومات الأساسية الأربع التالية:

(أ) خلاصة إفادات بشأن السياسات المحددة والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية، والترتيبات الممكنة لإدارة صندوق التكيف؛

(ب) حصة العائدات المخصصة للمساعدة على مواجهة تكاليف التكيف؛

(ج) عرض عام عن الخيارات المؤسسية الممكنة لإدارة صندوق التكيف؛

(د) عرض عام عن البرامج والسياسات القائمة للمساعدة على تنفيذ أنشطة التكيف (بما يشمل عرضاً عاماً للقرارات القائمة التي تتعلق بالمساعدة على التكيف).

٧- وتضمنت حلقة العمل عروضاً قدمها ممثلون عن مؤسسات يمكن أن تتوفر لديها القدرة على إدارة صندوق التكيف، كما بينت ذلك إفادات الأطراف. وهذه المؤسسات هي: مرفق البيئة العالمية، والبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصندوق الأمم المتحدة المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال.

٨- وعقب المناقشات التي تناولت الإفادات المقدمة من الدول الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية، والعروض وورقات المعلومات الأساسية، ناقش المشاركون، تفصيلاً، مختلف الخيارات في أربع مجموعات منفصلة ركزت على معايير الترتيبات المؤسسية لإدارة صندوق التكيف، وحصص العائدات وغيرها من مستلزمات التمويل، والاشتراطات المتعلقة بالأهلية وصرف الأموال، والمجالات ذات الأولوية. وترد في ما يلي المواضيع المحددة التي ناقشتها المجموعات:

(أ) الترتيبات المؤسسية لإدارة صندوق التكيف:

١٠ المبادئ والمعايير المؤسسية الواجب اتباعها من جانب المؤسسة التي تدير صندوق التكيف

٢٠ علاقة مجلس الإدارة بمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٣٠ العضوية في مجلس الإدارة

٤٠ المؤسسة المكلفة بإدارة صندوق التكيف

(ب) حصص العائدات ومصادر التمويل الأخرى:

١٠ مصادر تمويل صندوق التكيف

٢٠ الخيارات التي تتعلق بتحويل حصص العائدات إلى نقود

(ج) أساليب عمليات التشغيل

(د) معايير الأهلية

(هـ) المجالات ذات الأولوية:

١٠ أنشطة المشاريع

٢٠ القطاعات ذات الأولوية

٣٠ تحديد أنشطة المشاريع ذات الأولوية

٤٠ أوجه تكامل أنشطة الصندوق.

٩- واستناداً إلى المناقشات التي جرت داخل المجموعات المنفصلة، حدد المشاركون خيارات للمواضيع السالفة الذكر ترد في المرفق بهذا التقرير.

١٠- وترد في موقع الاتفاقية على الشبكة العالمية (http://unfccc.int/meetings/workshops/other_meetings/items/3672.php) جميع ورقات المعلومات الأساسية والعروض، بالإضافة إلى قائمة المشاركين وجدول الأعمال.

رابعاً - الاستنتاجات

١١- أعرب المشاركون عن ارتياحهم لعقد حلقة العمل وشجعوا على استخدام النتائج الواردة في المرفق لدعم الهيئة الفرعية للتنفيذ، خلال دورتها الرابعة والعشرين، في مداولاتها بشأن صندوق التكيف.

المرفق

نتائج حلقة العمل المعنية بصندوق التكيف، معقودة في إدمنتون، كندا،
في الفترة من ٣ إلى ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦

أولاً - الترتيبات المؤسسية لإدارة صندوق التكيف

ألف - المبادئ والمعايير الممكنة التي يجب أن تتبعها مؤسسة تدير صندوق التكيف

تولي البلدان زمام المبادرة:

- م/٢٨ إ أ-١: نهج قطري التوجه
- الاستجابة لاحتياجات وآراء البلدان النامية
- تجلي الأولويات الوطنية أو الأولويات الإقليمية.

المساءلة والشفافية:

المساءلة:

- المساءلة تجاه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو
- القدرة على العمل تحت إشراف مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (هذا البند مغطى أيضاً في الخيار ٢(أ) من الفرع بء، ويستند البحث فيه إلى المناقشات المتعلقة بذلك الخيار)
- الانفصال والاستقلال عن الإدارة، والترتيبات الإجرائية وعملية اتخاذ القرار في الصناديق القائمة بموجب اتفاقية بروتوكول كيوتو
- فصل المحاسبة وصرف الأموال (فصل ضمان النوعية، والتنفيذ والإدارة)
- استقلال وظيفة الرصد والتقييم
- عمليات الاستعراض المستقل في فترات منتظمة.

الشفافية:

- م/٢٨ إ أ-١: إدارة وشفافية مالية سليمة
- الشفافية في الإبلاغ عن إدارة الموارد المالية
- الإدارة المالية بما فيها عمليات مراجعة الحسابات المستقلة والمعايير الدنيا للاستئمان الدولي.

إدارة الصندوق

- م/٢٨ إ أ-١: انفصال عن مصادر التمويل الأخرى
- الاستقلال للتمكين من استخدام الأموال بطريقة مرنة وسلسلة
- أن تكون بمثابة محفز لحشد تمويل إضافي
- الاستفادة القصوى من وسائل التمويل من مصادر أخرى.

الفعالية والكفاءة:

- الإدارة الفعالة والتشغيل السريع لتوفير التمويل في حينه
- يجب أن تكون الإجراءات الشاملة مرنة وبسيطة وواضحة
- تكاليف صفقات متدنية وإدارة فعالة من حيث التكلفة
- الاتساق والتعاقد مع الأنشطة في مجالات تغير المناخ ذات الصلة
- ضمان أعلى مستويات الاحتراف المهني.

الدراية والقدرة على إقامة الشبكات:

- م/٢٨ إ أ-١: نهج للتعليم من خلال العمل
- لديها دراية وخبرة مثبتة في كيفية إدارة صندوق
- لديها دراية وخبرة مثبتة في أنشطة التكيف
- لديها قاعدة/شبكة من المنظمات أوسع نطاقاً و/أو ملائمة (بما فيها المنظمات الإقليمية) لتعمل كمؤسسات تنفيذ.

باء - علاقة مجلس الإدارة بمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

الخيار ١: الإبقاء على الوظائف كما وردت في المقرر م/٢٨ إ أ-١. (قرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في مقرره م/٢٨ إ أ-١، أن يشغل صندوق التكيف تحت إشراف مؤتمر الأطراف العام بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وأن يكون مسؤولاً أمامه).

الخيار ٢: إعطاء دور قوي لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو:

الخيار ٢ (أ): وإضافة إلى ذلك، تكون إدارة صندوق التكيف تحت إشراف مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

الخيار ٢ (ب): القرارات المتعلقة بكيفية صرف الأموال ينبغي أن تتخذ من قبل مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وينبغي أن تلتزم الهيئة المشغلة للصندوق التزاماً قاطعاً بتوجيهات المؤتمر المذكور.

جيم - عضوية مجلس الإدارة

يتألف مجلس الإدارة من الدول الأطراف في بروتوكول كيوتو، مع ضمان:

الخيار ١: التمثيل المتوازن بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة الأطراف (تمثيل متساو، لكل بلد صوت وتساوي عدد البلدان النامية والبلدان المتقدمة الأطراف).

الخيار ٢: التمثيل المتوازن للبلدان النامية والبلدان المتقدمة الأطراف.

الخيار ٣: التمثيل المتوازن للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول).

الخيار ٤: أغلبية الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

دال - المؤسسة المكلفة بإدارة صندوق التكيف

(ملحوظة: لا تستثني الخيارات الواردة أدناه أية خيارات إضافية).

يجب أن تثبت الهيئة التي سيجري اختيارها قدرتها على الوفاء بمبادئ ومعايير محددة وُضعت لإدارة الصندوق.

الخيار ١: مرفق البيئة العالمية

الخيار ٢: مرفق البيئة العالمية، بشرط:

- ألا يتبع الصندوق سوى المعايير التي اعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفها اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وألا يخضع لمشروعية ومعايير مرفق البيئة العالمية القائمة في مجال صرف الأموال؛ أو
- ألا يتبع الصندوق سوى المعايير التي اعتمدها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وألا يخضع لأي من مشروعية ومعايير مرفق البيئة العالمية لصرف الأموال؛
- أن تُعتمد مذكرة تفاهم منفصلة تبرم بين مرفق البيئة العالمية ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن تشغيل الآلية المالية لبروتوكول كيوتو، وتتضمن مبادئ توجيهية بشأن إدارة وتدابير صندوق التكيف بصورة مستقلة.

(ملحوظة: إذا اقتضى الأمر إدخال تعديلات على صك مرفق البيئة العالمية، يجب أن تعرض التعديلات على مجلس مرفق البيئة العالمية وأن يوافق عليها المجلس ثم أن تعتمدها الجمعية العامة لمرفق البيئة العالمية (التي تجتمع كل أربع سنوات).)

(ملحوظة: تنطبق الشروط المذكورة في الخيار ٢، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، على الخيارات الأخرى).

الخيار ٣: صندوق الأمم المتحدة المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال.

(ملحوظة: يجب تشكيل لجنة إدارة جديدة لصندوق التكيف (للأطراف في بروتوكول كيوتو).)

(ملحوظة: يجب أن يخضع هذا الخيار لموافقة اجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال (وفقاً للمادة ١٠ من بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون).)

الخيار ٤: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(ملحوظة: يجب الحصول على موافقة المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة للأمم المتحدة.)

الخيار ٥: برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(ملحوظة: يجب الحصول على موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.)

الخيار ٦: ترتيبات مشابهة لترتيبات صندوق الأمم المتحدة المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال:

- إنشاء هيئة جديدة تحت إشراف مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (لجنة جديدة/مجلس إدارة جديد يشرف عليه مباشرة وينتخبه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو)؛

- اختيار مؤسسة قائمة لاستضافة أمانة الصندوق؛

(ملحوظة: النظر في أية مؤسسة).

- اختيار مؤسسة قائمة تكون المؤتمنة على الصندوق؛

(ملحوظة: النظر في أية وكالة).

- الاعتماد على الخبرة في التعاون مع المكاتب القطرية والوكالات المنفذة.

(ملحوظة: يجب أن ينشئ مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللجنة الجديدة/مجلس الإدارة الجديد بموافقة المؤسسات التي سيجري اختيارها بوصفها أمانة و/أو مؤتمنة على الصندوق.)

ثانياً - حصة العائدات وغيرها من مصادر التمويل

ألف - مصادر تمويل صندوق التكيف

تكون مصادر التمويل الممكنة:

- حصة العائدات من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة

- تشمل مصادر التمويل الأخرى:

- تبرعات الأطراف

- تبرعات هيئات أخرى مثل القطاع الخاص والمؤسسات.

(ملحوظة: دون الإخلال بهيكل الإدارة وبافتراض التعقب المنفصل لمصادر التمويل.)

باء - الخيارات المتعلقة بتحويل حصة العائدات إلى نقود

ينبغي لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو أن يحدد مبادئ أو توجيهات لتحويل حصة العائدات إلى نقود تنفذها مؤسسة معينة.

الخيار ١: يتخذ مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو قراراً بشأن المبادئ/التوجيهات لتحويل حصة العائدات إلى نقود ويعهد بالتنفيذ إلى مؤسسة معينة (تقدم تقاريرها إليه).

وتتضمن المبادئ/التوجيهات الممكنة ما يلي:

- تأمين العائدات القصوى للصندوق في حدود تحمل المخاطر
- إمكانية التنبؤ بتدفق إيرادات الصندوق
- المبادئ التنفيذية، مثل الشفافية، والفعالية من حيث التكلفة.

ويفوض اختيار مؤسسة، على أساس المعايير التي يحددها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، لتحويل وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات إلى نقد:

- إلى الأمانة التي تقدم الخدمات للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة وسجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو
- إلى المؤسسة المسؤولة عن إدارة صندوق التكيف
- إلى مؤسسة أخرى.

ويمكن أن تتضمن الخيارات المحددة لتحويل الوحدات إلى نقد ما يلي:

- بيع حصة العائدات من وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات مباشرة إلى الأطراف المدرجة في المرفق بء من بروتوكول كيوتو بسعر امتيازي
- مزادات دورية لحصة العائدات من وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات
- بيع حصة العائدات من وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات في البورصة، إن أمكن
- اللجوء إلى السماسرة لبيع حصة عائدات وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات
- صيغة تجمع بين الخيارات الأربعة السالفة الذكر.

الخيار ٢: يجدد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو حصة العائدات نقداً، مع مراجعة دورية و/أو على أساس مؤقت.

ثالثاً - طرائق التشغيل

قائمة طرائق ممكنة للإرشاد في إدارة الصندوق

التواصل:

• إجراء مشاورات منتظمة، خارج العمليات النظامية، بين البلدان النامية والمؤسسة المكلفة بإدارة الصندوق.

دورة المشاريع:

- تقديم مقترحات والنظر فيها وإقرارها على مدار السنة
- استخدام نظام المعالجة المعجلة (مثل النظام الذي يستخدمه مرفق البيئة العالمية للمشاريع المتوسطة الحجم) لجميع المشاريع
- تحويل الوكالات المنفذة السلطة اللازمة لتخصيص الاعتمادات المالية للمشاريع باتباع إجراءات المصادقة الجاري العمل بها لديها (اعتماد عملية "بسيطة" للمصادقة - لكن مع الحفاظ على المصادقة المركزية).

طرائق صرف الأموال:

- استخدام مبادئ تمويل مشابهة للمبادئ الجاري بها العمل في صندوق أقل البلدان نمواً في مرحلة الانطلاق
- تفادي اللجوء إلى مفهوم التكاليف الإضافية
- تناول أساس تدرجي لتبسيط حساب تكاليف التكيف الإضافية الممولة تمويلياً كاملاً
- كفاءة التمثيل الجغرافي المتكافئ في تلقي الموارد.

رابعاً - معايير الأهلية

الخيار ١: الفقرة ٨ من المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو.

الخيار ٢: الفقرة ٨ من المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو، وإدراكاً أن البلدان الواطئة وغيرها من البلدان الجزرية الصغيرة، والبلدان التي لها مناطق ساحلية واطئة وجافة وشبه جافة أو مناطق معرضة للفيضانات والجفاف والتصحر، والبلدان النامية المهشة نُظُمها الإيكولوجية الجبلية معرضة بشكل خاص للآثار السلبية لتغير المناخ.

- الخيار ٣: جميع البلدان النامية الأطراف في بروتوكول كيوتو مؤهلة لتلقي المساعدة من الصندوق.
- الخيار ٤: بشكل خاص، البلدان النامية الأطراف في بروتوكول كيوتو المعرضة بشكل كبير للآثار السلبية لتغير المناخ.
- الخيار ٥: تقتصر الأهلية على البلدان النامية الأطراف في بروتوكول كيوتو المعرضة بشكل خاص للآثار السلبية لتغير المناخ:
- الخيار ٥/٤(أ): تعريف "المعرضة بشكل خاص" هو التعريف الوارد في الاتفاقية.
- الخيار ٥/٤(ب): الدول الجزرية الصغيرة النامية.
- (ملحوظة: يمكن أن يعمل ذلك كشباك خاص بتمويل الدول الجزرية الصغيرة النامية.)
- الخيار ٥/٤(ج): أقل البلدان الأطراف نمواً.
- الخيار ٥/٤(د): البلدان النامية الأطراف التي يتحمل أن تتعرض لأخطار حمة في المستقبل القريب، وبخاصة البلدان التي ليس لديها صندوق خاص بها.
- الخيار ٥/٤(هـ): البلدان الأطراف النامية والمناطق النامية التي تشير المعلومات المتوفرة بشأنها إلى احتمال أن تكون فيها الآثار السلبية لتغير المناخ شديدة.
- الخيار ٥/٤(و): إمكانية الجمع بين الخيارات من (أ) إلى (هـ).

خامساً - المجالات ذات الأولوية

ألف - أنشطة المشاريع

- الخيار ١: يمول صندوق التكيف مشاريع وبرامج ملموسة في البلدان النامية الأطراف التي أصبحت أطرافاً في بروتوكول كيوتو.
- الخيار ٢: يمول صندوق التكيف مشاريع وبرامج ملموسة في مجال التكيف في البلدان النامية الأطراف التي أصبحت أطرافاً في بروتوكول كيوتو. وينبغي للمشاريع والبرامج الملموسة في مجال التكيف:
- الخيار ٢(أ): أن تكون أنشطة من المرحلة الثالثة.
- الخيار ٢(ب): أن تكون أنشطة من المرحلتين الثانية والثالثة.
- الخيار ٢(ج): أن تركز كحد أقصى نسبة ١٥ في المائة من الميزانية للمساعدة التقنية والقسط الأكبر من الميزانية لـ "الأعمال الميدانية".

باء - القطاعات ذات الأولوية

الخيار ١: يمول صندوق التمويل الأنشطة المحددة في الفقرة ٨ من المقرر ٥/أ-٧.

الخيار ٢: يمول صندوق التمويل الأنشطة المحددة في الفقرة ٨ من المقرر ٥/أ-٧،

الخيار ٢(أ): وكذلك المجالات المحددة بصفتها أولويات بموجب المقررات ذات الصلة، مثل
١/أ-١٠ و ٢/أ-١١.

الخيار ٢(ب): فضلاً عن:

- الحراجة
- مصادر الرزق المستدامة
- إدماج التكيف في عملية لصنع القرار وأطر التخطيط اللازمة لذلك، الأمر الذي يتطلب استحداث أدوات وطرائق ونماذج على الصعيد المحلي وتكنولوجيا التكيف
- إذكاء وعي الجمهور بالآثار المحتملة لتغير المناخ وبخيارات واستراتيجيات التكيف الممكنة، للتمكين من اتخاذ القرار على مستويي الفرد والمجتمع المحلي
- بناء القدرات:
 - نظم اتصالات مقاومة للكوارث
 - تمارين لإذكاء الوعي والتدريب
 - التأهب للتصحر ودعم أنشطة تعزيز هطول الأمطار وتجميعها في إطار بناء القدرات في مجالات التأهب للتصحر للتصدي للكوارث المتصلة بتغير المناخ وإدارتها
 - توعية صانعي السياسات بما قد يكون للقرارات التي يتخذونها من أثر في القدرة على التكيف
- استكشاف إمكانية تحسين تغطية مخططات التأمين في القطاعات المعرضة بشكل خاص للآثار السلبية، مثل زراعة الكفاف
- التنوع الاقتصادي كموضوع فرعي من برنامج عمل السنوات الخمس المتعلق بالتكيف:
 - التشجيع على فهم واستحداث ونشر تدابير ومنهجيات وأدوات للتنوع الاقتصادي تهدف إلى زيادة المرونة الاقتصادية وتقليل الاعتماد على القطاعات

الاقتصادية القابلة للتأثر، ولا سيما لفئات البلدان ذات الصلة المذكورة في الفقرة ٨ من المادة ٤ من الاتفاقية

- تحسين نوعية النماذج، وبخاصة تلك التي تقيّم الآثار السلبية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية نتيجة لتدابير التصدي لتغير المناخ، مع المراعاة الكاملة للاحتياجات المشروعة ذات الأولوية للبلدان النامية والتشديد بالخصوص على البلدان التي تعتمد اقتصاداتها اعتماداً شديداً على الدخل الناشئ عن عمليات إنتاج وتجهيز وتصدير، و/أو استهلاك الوقود الأحفوري وما يرتبط بذلك من المنتجات القائمة على الاستخدام الكثيف للطاقة.

جيم - تحديد أنشطة ممكنة للمشاريع ذات الأولوية

تحدد أنشطة المشاريع ذات الأولوية على النحو التالي:

- بصفتها أولويات، في أمور منها برامج العمل للتكيف الوطني، والاتصالات الوطنية، والاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، واستراتيجيات الحد من الفقر وغيرها من الخطط الوطنية الأخرى ذات الصلة؛
- بصفتها مجالات مواضيعية ذات أولوية لها صلات بالأهداف الإنمائية؛
- بصفتها لها أهمية حيوية للبقاء البشري والاستدامة الاقتصادية؛
- بصفتها أولويات لمعالجة مشاكل محددة، وبناء القدرات المحلية، ونقل التكنولوجيا والنهوض بالتطبيقات التكنولوجية المحلية؛
- لتفادي المشاريع المستقلة؛
- السعي للمشاريع التي تحقق مزايا متعددة؛
- لتسليط الضوء على الأمثلة الجيدة للتكيف.

دال - أوجه التكامل لأنشطة الصندوق

يكمل صندوق التكيف الصناديق وآليات المساعدة القائمة الأخرى ولا يكررها، وبخاصة أولويات التمويل والمخصصات لأنشطة التكيف في إطار الصندوق الخاص لتغير المناخ وصندوق أقل البلدان نمواً.